10193 ـ مشكلة رنين الجوال في المساجد

السؤال

الهواتف الخلوية " الجوال " شيء جيد ، ولكن عندما يأتي بها الناس إلى المساجد ، ولا يغلقونها ، وتبدأ بالصفير والرنين أثناء الصلاة ، تكون مصدراً للإزعاج وتشتيت تركيز المصلين . ما هو حكم الإسلام في هذا الموضوع (الظاهرة) ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حرص الإسلام على أن تكون صلاة المسلم كاملة الخشوع والخضوع بعيدة عما يلهي عن الصلاة والانشغال بغيرها عنها ومن الأمور التي راعاها الإسلام في ذلك :

1 ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : " كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه " .

رواه البخاري (1150) ومسلم (620) .

قال الحافظ ابن حجر :

لأن الظاهر إن صنيعهم ذلك لإزالة التشويش العارض من حرارة الأرض .

" فتح الباري " (1 / 493) .

2 ـ عن عائشة : " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام فنظر إلى أعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانية أبي جهم فإنها ألهتني آنفا عن صلاتي . وقال هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال النبي صلى الله عليه وسلم : " كنت أنظر إلى علَمها وأنا في الصلاة فأخاف أن تفتنني " .

رواه البخاري (366) ومسلم (556) .

3 ـ عن عائشة : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أقيمت الصلاة وحضر العَشَاء فابدءوا بالعَشَاء " .

رواه البخاري (5148) ومسلم (558) .

قال الحافظ :

وقال الفاكهانى : ينبغي حمله على العموم نظراً إلى العلة وهي التشويش المفضي إلى ترك الخشوع .

" فتح الباري " (2 /160) .

4 ـ عن أبي صالح السمان قال : رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة يصلي إلى شيء يستره من الناس فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره فنظر الشاب فلم يجد مساغا إلا بين يديه فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى فنال من أبي سعيد ثم دخل على مروان فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد ودخل أبو سعيد خلفه على مروان فقال مالك ولابن أخيك يا أبا سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان " .

رواه البخاري (487) ومسلم (505) .

قال الزرقاني :

" فإنما هو شيطان " أي : فِعله فعل الشيطان ؛ لأنه أبى إلا التشويش على المصلي .

" شرح الزرقاني " (1 / 442) .

5 ـ عن أبي سعيد قال : " اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة فكشف الستر وقال : ألا إن كلكم مناج ربه فلا يؤذين بعضكم بعضا ولا يرفع بعضكم على بعض في القراءة ـ أو قال في الصلاة ـ " .

رواه أبو داود (1332) .

نلاحظ في هذا الحديث الأخير أن الرسول صلى الله عليه وسلم ينهى الناس أن يشغل بعضهم بعضاً عن الصلاة بالصلاة أو بقراءة القرآن فلم يرض صلى الله عليه وسلم أن تكون صلاة أحد أو قراءته مشغلة لصلاة أحد .

الخلاصة :

أن الإسلام حث على الخشوع في الصلاة والاستقامة فيها ، وما نرى هذه الهواتف المتنقلة في الحالة التي ذكرت إلا سبباً لضياع الخشوع من الصلاة لأن فيه تشويشاً مضراً بروح الصلاة والطمأنينة فيها .

فننصح الأخوة الذين يملكون مثل هذه الأجهزة ألا يتركوها قابلة للاستقبال في وقت الصلاة أو أن يجعلوها في وضع الاستقبال الصامت لدفع الضرر الذي قد يقع على المصلين .

والله أعلم .